

**سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب**



**سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب لجمعية سقياهم**

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

جدول محتويات

2	مقدمة
2	النطاق
3	البيان
3	طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
4	المسؤوليات
	اعتماد مجلس الإدارة
	خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

1. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
2. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٤) في دورته (١) هذه السياسة في ٢٧ / ١١ / ٢٠٢٤م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعة سابقا.

محضر أتماع مجلس الإدارة تم أتماد الساسة

م	الأسم	المنصب	الحضور الغابة	التوقيع
١	سليمان محمد عبد العزيز الناصر	رئيس مجلس الإدارة	حاضر	
٢	محمد علي ونيس الشمري	نائب رئيس مجلس الإدارة	حاضر	
٣	سلطان صالح عايد العنزي	عضو مجلس إدارة	حاضر	
٤	فهد سعيد نافل العبيوي	عضو مجلس إدارة	حاضر	
٥	سعيد مسعود سعيد المطيري	عضو مجلس إدارة	حاضر	

رئيس مجلس الإدارة

سليمان بن محمد الناصر